حالا لا يتعقبه البيع فلا يصح بيع النحس وحلة المبيحة
ومال يقع فيه ولا بيع الحقوق كحق الممر والشفعة
والرد عن الولاية في الارقاق ونحوهما كما فعله بعض
النائب بقلة البذل ولم يكن الثمن حالا لم يصح البيع وكذلك
بيع الحمل واللبن والصوف والجلد قبل انفصاله ولا الثمن
قبل قبضه وحلاجه ولا يصح في مشتري قبل قبضه اذ هو
قال لبيانه قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم
عن بيع ما لم يقبض واما اشتري بكيل ووزن كمعت
من هذه البصرة على انها ما به حدوه ونحو ذلك اعيد بقدر
حيث كان قبل اللفظ البيع حتما فصل فيما يصح من الشروط
وحالان يصح فيصح منها حال يقتضيه حكمها في العقد ولا البيع
ولا في الثمن ولا في مدته وما اقتضاه حكمه له افسده العقد
واما ما يفعله لعوام من جعل الخيار للبائع حده مجهوله
والغلة للمشتري فهو بيع الربا المحرم اذ هو ربا باطل اذا
الغلة مقابل الاوطار بالثمن فلا تطيب للمشتري وان وقع
فيها عليه اواياه اولى شيء من خلل والبيع باق على ملك
البائع وواجب الله مع انه حد ولع الناس بهذه المعاملة
وهذا من بخان الشيطان المغضب للرحمن لعوذ بالله
بالله تعالى من موجبات سخطه ونسأله ان يوفينا
من رضوانه امين ويصح من الشروط ما يصح
افراده بالعقد شرط ايصال المبيع الى حرز له

المشتري

المشتري لانه بيع واجارة ونحو ذلك ويصح ايصاله البقر ان
لبن فيصح ويثبت له الخيار لفقد الصفة ان لم يكن فيها لبن
واما على ان فيها لبن كثير فيفسد للجهالة ويصح على تاجيل الثمن
مدة معلومة لا مجهولة فيفسد ويفسد ايضا شرط طي في بيع
ويبعتين في بيع وشيأتي بيانه باب الربا الان
الربا ائمه عظيم وجرمه جسيم فهل اوعد الله تعالى
احدا من العصاة بما كاوعد به المرابي قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا
ان كنتم مؤمنين فان لم تفعلوا فاذنوا بحرب من الله ورسوله
وقال الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تاكلوا الربا اضعافا
مضاعفة واتقوا الله لعلكم تفلحون واتقوا النار التي اعدت
للكافرين وقال الله تعالى ان الذين ياكلون الربا لا يقومون
الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ذلك بانهم قالوا
انما البيع مثل الربا واحل الله البيع وحرم الربا فمن جاءه موعظة
من ربه فانتهى فله ما سلف وامره الى الله ومن عاد فاولئك
اصحاب النار هم فيها خالدون وعن امير المومنين علي
رضوان الله عليه لعن رسول الله صلعم الربا وآكله وموكله
وشاهديه وكاتبه وساعيه رواه في الشفاء
الهادي الى الحق عن امير المومنين رضي الله عنه قال خطبنا رسول
الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فذكر الربا وعظم شانه
فقال لان يزني الرجل ستة وثلاثين زنية خير له